

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-136949

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-136949-2022)

في الدعوى المقامة

من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
ضد/ المكلف

المستأنفة
المستأنف ضده

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/11/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور/ ...
الدكتور/ ...
الأستاذ/ ...

رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/07/24م، من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (I-ZD-2022-1151) الصادر في الدعوى رقم (Z-25923-2020) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2015م إلى 2017م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

1. إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند المصروفات المستحقة لعامي 2015م و2016م.
 2. تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند الدائنون وبند أرصدة دائنة أخرى لعام 2017م.
 3. عدم القبول الشكلي فيما يتعلق ببند القروض لعامي 2015م و2016م.
 4. عدم القبول الشكلي فيما يتعلق ببند الخسائر المرحلة 2017م.
- وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعترض الهيئة على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنها تدّعي بأنه وفيما يخصّ بند (الدائنون وأرصدة دائنة أخرى لعام 2017م) فتوضّح الهيئة أنها قامت عند الربط بإضافة البند إلى الوعاء الزكوي لعام 2017م. أول المدة أو آخر المدة أيهما أقل بناءً على القوائم المالية البالغ قدرها (5.554.797) ريال، وذلك لعدم قيام المكلف بتقديم البيانات المطلوبة بتاريخ 1441/7/8هـ وذلك وحولان الحول، وعند دراسة الاعتراض طلب من المكلف بيانات بتاريخ 1442/1/7هـ، والمتمثلة في بيان تحليلي بالبند محل الاعتراض، وبدراسة ما قدم منه تبين أن الرصيد الذي حال عليه الحول بمبلغ وقدره (1.271.241) ريال، وعليه ترى القبول الجزئي للاعتراض وإضافة ما حال عليه الحول بناءً على البيانات المقدمة.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-136949

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-136949-2022)

فيما يتعلق ببند (أرصدة دائنة أخرى)، فقامت عند الربط بإضافة البند إلى الوعاء الزكوي لعام 2017م أول المدة أو آخر المدة أيهما أقل بناءً على القوائم المالية بمبلغ (1.328.534) ريال، لعدم قيام المكلف بتقديم البيانات المطلوبة بتاريخ 1441/7/8هـ وذلك بسبب حولان الحول وعند دراسة الاعتراض طُلب من المكلف بتاريخ 1442/1/7هـ تقديم بيان تحليلي بالبند، فقدم المكلف ما طلب منه وبدراستها تبين أن ما حال عليه الحول على النحو بمبلغ (446,863 ريال) وعليه ترى القبول الجزئي للاعتراض بناءً على البيانات المقدمة، وتفيد أنها قامت بإضافة المبالغ أيهما أقل على النحو التالي (مرفق) وقامت الهيئة عند دراسة الاعتراض بقبول اعتراض المكلف جزئياً وإضافة ما حال عليه الحول من البندين ذمم دائنة تجارية والدائنون وأرصدة دائنة أخرى لعام 2017م بمبلغ (1,271,241) ريال ومبلغ (446,863) ريال على التوالي بأجمالي (1,718,104) ريال بعد تقديم بيان تحليلي للبندين وقد اشتمل بند الدائنون وأرصدة دائنة أخرى (مرفق)، كما تفيد أن دائرة الفصل رأت أن يعدل بمبلغ (1,328,538 ريال) بدلا من (1,718,104 ريال) لعدم تقديم المكلف الحركة، وهو ما تستأنف الهيئة عليه، وعلى عدم الأخذ الذمم الدائنة التجارية، وعليه فإن الهيئة تطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأربعاء 2023/11/29م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف فتقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً، لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (الدائنون وأرصدة دائنة أخرى لعام 2017م) وحيث يكمن استئناف الهيئة في أنه أتضح لها أن البند يعامل كأطراف ذات علاقة ذو طبيعة تمويلية. وحيث تنص الفقرة (أولاً/5) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع،

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-136949

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-136949-2022)

حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول.
 ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول.
 وحيث تعدّ أرصدة الدائون والأرصدة الدائنة الأخرى من مكونات الوعاء الزكوي بشرط حولان الحول عليها أو استخدامها في تمويل الأصول المدسومة من الوعاء الزكوي، وبعد الاطلاع على المستندات المرفقة في ملف الدعوى، يتبين أن المكلف أرفق (القوائم المالية المدققة لعام 2017م.) وبالنظر إلى القوائم المالية يتضح وجود بند ذمم دائنة تجارية منفصل بمبلغ (5,554,797 ريال)، وحيث إن الهيئة عند اعتراض المكلف قامت بقبول اعتراض المكلف جزئياً واحتساب ما حال عليه الحول من خلال الكشف التفصيلي المقدم للهيئة من قبل المكلف واحتساب ما حال عليه الحول على البند ذمم تجارية دائنة بمبلغ (1,271,241 ريال) وبند دائون وأرصدة دائنة أخرى بمبلغ (446,863 ريال) ليصبح إجمالي المبلغ المضاف للوعاء الزكوي (1,718,104 ريال)، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف الهيئة، وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-1151) الصادر في الدعوى رقم (Z-25923-2020) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2015م إلى 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الدائون وأرصدة دائنة أخرى لعام 2017م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
 ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-136949

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-136949-2022)

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.

